



السيد الاستاذ/ الشحات ختوري

رئيس مصلحة الجمارك المصرية

تحية طيبة وبعد ..

التشرف بياخطة سعادتكم أنه صدر قرار السيد وزير التجارة والصناعة رقم ٧٠ لسنة ٢٠١٦ والمتضمن في مادته الأولى بإضافة مسلسل جديد برقم (٣٠) إلى بيان السلع المرفق بالقرار الوزاري رقم ٤٣ لسنة ٢٠١٦ الخاص بتسجيل المصانع المؤهلة لتصدير منتجاتها إلى جمهورية مصر العربية.

هذا وقد تم نشر القرار بمجردة الواقع المنشورة بالعدد (٤٥٠) تاريخ بتاريخ ٢٠٢١٠٩١٨ (مرفق صورة).

رجاء التفضل بالاحاطة والتقبيل باتخاذ اللازم نحو التعديم على كافة المتأذى الجمركيه وتفضليا يقبول فائق الاحترام ..

مساعد الوزير
للشئون الاقتصادية
أبراهيم السجيني

٢٠٢١/١٢/٢

خطورة

٢٠٢١٠٩١٨ - ملائمتهم الجمركية الثلاث

روتيناً بـ رقم ٣

٢٠٢١ - تحرير مصادر

٢٠٢١ - حارف ٢٠٢١

٢٠٢١ - مصلحة الجمارك


قطاع النظم والإجراءات

الادارة المركزية

لسياسات والإجراءات الجمركية

الادارة العامة لسياسات والإجراءات

ادارة البحوث الفنية ودعم القطاعات



منشور استيراد رقم (٤٢) لسنة ٢٠٢١

إشارة الى :-

* قانون الاستيراد والتصدير رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتها .

الحاقب:-

* منشور استيراد رقم (٥) لسنة ٢٠١٦ المعلن به قرار وزير التجارة والصناعة رقم (٤٣) لسنة ٢٠١٦

* منشور استيراد رقم (٥) لسنة ٢٠١٩ المعلن به قرار وزير التجارة والصناعة رقم (٤٤) لسنة ٢٠١٩ والمنشورات المعلنة تباعاً في هذا شأن .

يراعى إتباع ما يلى ””

* يطبق كتاب السيد الاستاذ / مساعد الوزير للشئون الاقتصادية رقم ٢٨٦٣ بتاريخ ٢٠٢١/١١/٢ والمتضمن قرار السيدة وزيرة التجارة والصناعة رقم ٥٠٧ لسنة ٢٠٢١ والخاص بإضافة مسلسل جديد برقم (٣٠) إلى بيان السلع المرفق بالقرار الوزاري رقم ٤٣ لسنة ٢٠١٦ الخاص بتسجيل المصانع المؤهلة لتصدير منتجاتها إلى جمهورية مصر العربية الموضح عاليه وخلفه .

للعلم به ومراعاة تنفيذه بكل دقة

رئيس الادارة المركزية
لسياسات والإجراءات الجمركية

(د/ نجوى حابي شحاته)

مدير عام الادارة العامة
لسياسات والإجراءات الجمركية

(عاصم صلاح الكاف)

هلال مصطفى




جمهوريّة مصر العَرَبِيَّة
وزارَة التَّجَارَةِ وَالصَّنْاعَةِ

الوزير

قرار

وزير التجارة والصناعة
٢٠٢١ رقم ٥٧ لسنة

سجل في ٣١/٦/٢٠٢١
دعا



وزير التجارة والصناعة
بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن الاستيراد والتصدير،
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم الوزارة،
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٥٥ لسنة ١٩٧٥ في شأن الاستيراد والتصدير،
وعلى لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن الاستيراد والتصدير،
ونظام إجراءات فحص ورقابة السلع المستوردة والصادرة الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٧ لسنة ٢٠٠٥،
وتعديلاتها،
وعلى القرارات الوزارية رقمي ٤٣ لسنة ٢٠١٦ ، ٤٤ لسنة ٢٠١٩ في شأن تعديل القواعد المنظمة
لتسجيل المصانع المؤهلة لتصدير منتجاتها إلى جمهورية مصر العربية،
وعلى كتاب السيد اللواء /رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات المؤرخ
في ٢٠٢١/٦/٢٦ ،
وعلى ما عرضه مساعد الوزير لشئون الاقتصاد والمشرف على قطاع الاتفاقيات والتجارة الخارجية
بمذكرة المؤرخة في ٢٠٢١/٦/٦ .

قرار
المادة الأولى

يضاف مسلسل جديد برقم (٢٠) إلى بيان السلع المرفق بالقرار الوزاري رقم ٤٣ لسنة ٢٠١٦ المشار إليه،
يكون نصه على النحو الآتي :-

السلعة	من البند الجمركي	م
حابكات متزلقة (مستنة أو غير مستنة)	٩٦٠٧	٣٠

المادة الثانية

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .

وزير
التجارة والصناعة

نيفين جامع

